

المجلس (6) | الإختيارات الفقهية من فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز/كتاب الصيام | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين
اما بعد فنواصل القراءة في اختيارات شيخنا الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله الفقهية - [00:00:02](#)
المتعلقة بالصيام. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله
وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الشيخ رحمة الله عليه مريض الكلى - [00:00:22](#)
الذي يغير الذنب وهو صائم يلزمه القضاء بسبب ما يزود به من الدم النقي. فان زود مع ذلك مادة اخرى فهي مفطر اخر. هذه المسألة
يقول الشيخ فيها رحمه الله الذي ابتلي بمرض - [00:00:42](#)
الكلى فانه اذا استعمل ذلك في النهار يعني في حال الصيام فانه ذلك يكون مفطرا له بمعنى ان انه مفطر لانه استعمل شيئا حصل به
الافطار. وذلك بانه يزود بكمية من الدم السليم يدخل الى جسده فيكون بذلك آ - [00:01:02](#)
عليه القضاء اذا كان يعني هذا يحصل آ اذا كان اذا كان استعمال هذا لا يكون دائما وانما يكون في بعض الايام فانه يقضي في
الايام التي لا لا يستعمل فيها يعني هذا - [00:01:32](#)
نعم. الاختلام لا يفسد الصوم. لانه ليس باختيار العبد ولكن عليه غسل الجنابة اذا خرج منه مني؟ النائم اذا حصل له احتلام بان رأى
في المنام انه يجامع فان ذلك لا يؤثر على - [00:01:52](#)
لان هذا ليس باختياره. ليس بارادته. لا يكلف الله نفسا الا وسعها. والذي يجب عليه في غسل جنابة اذا خرج من يعني اذا سرق وهو
على ثيابه من البلل فبلل فانه يغتسل. اما ان استيقظ وليس في ثيابه بلل فانه ليس عليه اغتسال - [00:02:12](#)
اما بالنسبة للصوم فصومه صحيح. فصومه صحيح اذا حصل الاحتلام في نهار رمضان لان هذا خارج عن ارادته ان وجد بللا في ثيابه
اغتسل وان لم يجد شيئا في ثيابه فانه لا غسل عليه. نعم. اذا رأت - [00:02:32](#)
المرأة الطهر قبل الفجر فانه يلزمها الصوم. ولا مانع من تأخير الغسل الى بعد طلوع الفجر. المرأة اذا حصل له الطهر قبل طلوع الفجر
بمعنى انه انقطع عنها الحيض. فانها فانها تصوم وصومها صحيح - [00:02:52](#)
ولو كانت لم تغتسل ولو لم تغسل لتغتسل لما تطلع الفجر. لان المهم انقطاع الحيض وليس انه لابد من الاغتسال قبل طلوع الفجر.
وهذا مثل جنابة. الانسان الذي عليه جنابة - [00:03:12](#)
اه يعني جامعة قبل الفجر ولم يغتسل الا بعد طلوع الفجر. صومه صحيح. لان الاغتسال يمكن ان يكون في وقت النهار وكذلك
اغتسال الحائض اذا طهرت يكون في النهار. وانما الذي يمنع او الذي يفسد الصوم كون الجماع يكون في - [00:03:32](#)
بعد طلوع الفجر وكذلك الحيض يكون موجودا معها بعد طلوع الفجر. اما كون الحيض ينقطع عنها قبل طلوع الفجر ولم يبق الا
الاجتسال. او الرجل جامع قبل طلوع الفجر ولم يبق الا الاغتسال. فان كلا منهما يغتسل بعد طلوع الفجر وصومه - [00:03:52](#)
مو صحيح. الاستنشاق والمضمضة لا بد منهما في الوضوء والغسل. لانهما فرضان فيه في حق الصائم وغيره. لكن لا يبالغ مبالغة
يخشى منها وصول الماء الى حلقه. المضمضة مطلوبة في غسل الوجه لانها من جملته. ولان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك.
ولكن لا يبالغ - [00:04:12](#)

لا يبالغ يعني حتى لا يعرض نفسه الى وصول الماء الى حلقه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال وصبر اسبغ الوضوء وبالع في الاستنشاق الا ان تكون صعيما بالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. لان الانسان اذا كان صائما مبالغ في الاستنشاق معناه تسبب في وصول - 00:04:42

الماء الى حرقه عن طريق انفه لان الانف مسلك الى الحلق وطريق الى الحلق ولهذا يغذي بعض الناس عن طريق انوفهم من المرطى المظلم لازم ان في الوضوء وفي الغسل ولكن الانسان لا يبالغ بحيث - 00:05:12

يترتب على ذلك ووصول شيئا الى حلقه. نعم. اذا سمع الاذان وعلم انه يؤذن على الفجر وجب عليه الامساك. فان كان المؤذن يؤذن قبل طلوع الفجر لم يجب عليه الامساك وجاز له الاكل والشرب - 00:05:32

حتى يتبين له الفجر. الناس مأمورون بالامساك عند سماع المؤذن. لكن اذا كان المؤذن يؤذن عند طلوع الفجر فيجب على من سمعه الامساك. اما اذا عرف عن مؤذن من من المؤذنين انه يؤذن قبل الفجر او انه - 00:05:52

ولا يتقيد بطلوع الفجر فانه لا يجب. لا يجب الامساك عند سماعه. وهذا اذا كان معروفا بالتقدم. اما اذا لم يكن معروفا والتقدم او انه معروف بانه آآ يؤذن عند الوقت فانه عندما يؤذن المؤذن يمك - 00:06:12

عن الاكل والشرب الا اذا كان اه يشرب ماء وقد بدأ بالشرب قبل الاذان فانه يكمل الشرب فانه لشرب لحديث ورد في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قوله اذا اذن المؤذن والنااء على يد احدكم فلا يضعه حتى يقضي - 00:06:32

عمان. نعم. ان كان لا يعلم حال المؤذن هل اذن قبل الفجر او بعد الفجر فان الاولى له ان يمك اذا سمع الاذان ولا يضره لو شرب او اكل شيئا حين الاذان لانه لم يعلم بطلوع الفجر - 00:06:52

آآ اذا جمع المؤذن اعد الى ايش؟ اذا كان لا يعلم حال المؤذن هل اذن قبل الفجر او بعد الفجر لعرفنا ان المؤذن اذا كان يعرف بانه يؤذن قبل الفجر لا يتابع في ذلك وانما يؤكل ويشرب بعد اذانه - 00:07:12

اما اذا كان معروفا بالتقيد بالاذان في وقت الفجر فانه يمك. واذا كان لا يعلم يعني هل هو قبل الفجر او بعد العشاء الفجر؟ فالاولى ان يمك حتى لا يكون يعني آآ عرض نفسه للاكل في آآ بعد طلوع الفجر اعد اعد الكلام. اذا - 00:07:32

كان لا يعلم حال المؤذن هل اذن قبل الفجر او بعد الفجر؟ فان الاولى والاحوط له ان يمك اذا سمع الاذان. نعم ولا يضره لو شرب او اكل شيئا حين الاذان لانه لم يعلم بطلوع الفجر. يعني ما دام انه لا يدري هل المؤذن هذا متقيد او غير متقيد - 00:07:52

فان الاولى في حقه انه لا يأكله ولا يشرب بعد سماع المؤذن. واما ان اكل او شرب وهو لم يتحقق بانه انه لا يعرف بانه يأتي للوقت فانه لا فان ذلك لا يؤثر. معلوم ان من - 00:08:12

داخل المدن التي فيها الانوار الكهربائية لا يستطيع ان يعلم طلوع الفجر بعينه وقت طلوع الفجر ولكن عليه ان يحتاط بالعمل بالاذان والتقويمات التي تحدد طلوع الفجر بالساعة والدقيقة الانسان اذا كان في داخل المدن اذا كان خارج المدن يرى طلوع الفجر. الناس في البراري وفي الظلام يعني يرون طلوع الفجر - 00:08:32

لان ما هنالك انوارا يعني آآ تجعل الامر يشته. اما في داخل المدن وكثرة الانوار ما يتمكن من معرفة طلوع الفجر لمعرفة لكن يعني يعتمد على كلام المؤذنين على اذان المؤذنين الا ان يعلم بان احدا - 00:09:02

منهم يؤذن قبل الفجر فهذا لا يعول على اذانه من ناحية الامساك. ولا يؤول يعول على اذانه من ناحية وبامكان الناس ان يعرفوا الاوقات التي يكون فيها الاذان مثل الساعة والتقويم - 00:09:22

وان ان شاء يعني يؤذن عند الساعة كذا والتقويم انه يكون كذا يستفيد الانسان من هذا ويحتاط اذا عرف ان ان انه آآ ذكر بان الامساك يكون كذا وان الساعة يعني آآ يؤذن على الوقف الفلاني فان - 00:09:42

انسان اه يستعين بهذه الاشياء ويعتمد عليها. اذا كان الجو غائما واذن المؤذن وافطر بعض الناس بناء على اذان المؤذن واتضح بعد الافطار ان الشمس لم تغب فعليه ان يمك - 00:10:02

حتى تغيب الشمس وعليه القضاء عند جمهور اهل العلم. ولا اثم عليه اذا كان افطاره عن اجتهاد وتحر غروب الشمس اذا كان الجو

غائما وحصل اذان من المؤذن قبل الغروب فان - 00:10:22

الواجب اذا علم بان يعني ان الشمس الواجب عليه الامساك. يعني حتى حتى تغيب الشمس. الواجب الامساك حتى تغيب الشمس. وعليه القضاء. لان لانه تبين بانه اكل في النهار قبل ان تغرب الشمس المؤذن والذين اخذوا باذانه اذا كان اذن قبل الغروب ثم -

00:10:42

بان الاذان قبل الغروب وان سبب الاذان هو الغيم ولكنه يعني ادنى قبل الوقت مثلا بعشر دقائق او ما وما الى ذلك او بخمس دقائق

من الاشياء التي يكون فيها فارق فان الانسان يمسك يعني بعد ان يعلم بان الشمس لم تغض او انه - 00:11:12

اذا حصل قبل الغروب اما اذا كان دقيقتين او ثلاث فمثل هذا لا يؤثر. من اكل او شرب او طانا غروب الشمس او عدم طلوع الفجر

فالصواب ان عليه القضاء وكفارة الظهار عن الجماع عند جمهور اهل - 00:11:32

اهل العلم سدا لذريعة التساهل واحتياطا للصوم. اعد من اكل او شرب او جامع طانا غروب الشمس او عدم طلوع الفجر فالصواب ان

عليه القضاء وكفارة الظهار عن الجماع عند جمهور اهل العلم - 00:11:52

لذريعة التساهل واحتياطا للصوم. الواجب هو ان الانسان يعني لا يجوز له الاكل ولا الشرب ولا الا اذا تحقق بانه قبل طلوع الفجر او

انه بعد غروب الشمس. اما اذا فعل ذلك ظنا وليس - 00:12:12

متحققا فان عليه ان يقضي ذلك اليوم الذي جامع فيه وهو غير مجحق غروب الشمس او يعني اكل وشرب وهو يعني غير متحقق

يعني اه اه طلوع الفجر غير متحقق طلوع - 00:12:32

ثاني من اكل او شرب او جامع ضانا غروب الشمس او عدم طلوع الفجر. نعم غروب الشمس او عدم طلوع الفجر اذا عدم طلوع الفجر

فان الاحوط في حقه او ان عليه ان ان يقضي ذلك اليوم وبالنسبة - 00:12:52

اهل الجماع اذا حصل جماع فان عليه كفارة وهي عتق رقبة فان لم يستطع صام شهرين متتابعين فان لم يستطع اطعم مسكينا لان

عدم لان آآ كون الانسان لا يبيني ويتحقق آآ ان فعله قبل الغروب بعد الغروب - 00:13:12

او قبل طلوع الفجر لان هذا من التساهل البين الذي يجعل الناس يستهينون في امر دينهم بل عليه ان يتحقق ان الشمس غربت او ان

يطلع حتى يأكل ويشرب ويجامع. اما اذا كان شاكا وغير متحقق فان الذي عليه ان يقضي. نعم - 00:13:32

من اكل او شرب شاكا في طلوع الفجر فلا شيء عليه وصومه صحيح ما لم يتبين انه اكل او شرب بعد طلوع الفجر لان الاصل بقاء

الليل. نعم الاصل هو بقاء الليل فالانسان يأكل حتى يطلع الفجر. فاذا كان - 00:13:52

يعني لم يتحقق طلوع الفجر لم يتحقق الاكل والشرب لان هذا وقت الاكل والشرب. نعم. من اكل او شرب في نهار رمضان ناسيا

فليس عليه بأس وصومه صحيح. الاكل والشرب في نهار رمضان ناسيا لا لا يؤثر على الصيام - 00:14:12

بل صيامه صحيح لانه جاء في السنة ما يدل على ذلك. اذا هذا اذا حصل نسيان فاكل الانسان وشرب فان ذلك وصيامه بل يتم صيامه

وصيامه صحيح. ولا يضره ما حصل منه نسيانا. نعم - 00:14:32

من عندهم ليل ونهار في ظرف اربع وعشرين ساعة فانهم يصومون نهاره سواء كان قصيرا او طويلا ويكفيهم ذلك والحمد لله ولو

كان النهار قصيرا. البلاد التي فيها ليل ونهار ولو كان - 00:14:52

احدهما طويلا والثاني قصيرا فانهم يصومون النهار ولو طال ولو كثرت ساعاته. ويفطرون في ولو قلت ساعاته او العكس. او العكس.

يعني بحيث ان يكون الليل طويل والنهار قصير. فان المعتبر هو - 00:15:12

وجود الليل والنهار فمهما كان قليلا او كثيرا فان النهار يصام والليل يفطر به وسواء كان الليل يعني ساعاته كثيرة او النهار ساعاته

كثيرة فانه يصام آآ المقدار النهار قبلت ساعاته او كثرته. نعم. من طال عندهم النهار والليل اكثر من ذلك. كسنة اشهر - 00:15:32

فانهم يقدرون للصيام وللصلاة قدرهما. كما امر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في يوم الدجال الذي سنة وهكذا يومه الذي كشره او

كاسبوع يقدر للصلاة قدرها في ذلك. الناس الذين عندهم النهار - 00:16:02

والشمس لا تغيب. فانهم يصومون بتقدير. يعني بالتقدير يعني مثل تقدير البلاد الذي حولهم او يعني آآ يحدون مقدارا آآ يصومونه

يعني بالتقدير كما الرسول صلى الله عليه وسلم في ذلك في الحديث الدجال. فانه اخبر بانه يأتي له ايام يوم كسنة. يعني سنة كاملة الشمس موجودة - [00:16:22](#)

ويوم كشهري يعني شهرا كامل الشمس موجودة. ويوم كجمعة يعني كاسبوع الشمس موجودة. الرسول وسلم سألوه كيف يصلون؟ قال اقدروا له. يعني معناه انهم يقدرون اوقات. يعني الاوقات التي اه التي كانوا يعرفونها - [00:16:52](#)

انه من الظهر الى من الظهر للعصر مقدار كذا من الزمان ومن من المغرب الى العشاء كذا ومن الفجر الى طلوع الشمس كذا يعني الشيء الذي كانوا يعرفونه من قبل فانهم يقدرون يعني آآ - [00:17:12](#)

آآ مقدار آآ يعني آآ صومهم ومقدار صلاتهم وذلك بالتقدير. نعم اصل في الجماع في نهار رمضان. نعم. قال رحمه الله تعالى اذا جامع الرجل زوجته في نهار رمضان فعلى كل واحد منهما كفارة اذا كانت مطاوعة وهي عتق رقبة مؤمنة فان عجز فعليهما صيام -

[00:17:32](#)

شهرين متتابعين على كل واحد منهما فان عجز فعليهما اطعام ستين مسكينا عن كل واحد منهما وان غداهم او عشاها كفى ذلك.

وعليهما قضاء اليوم الذي حدث فيه الجماع. مع التوبة الى الله - [00:18:02](#)

الانابة اليه والندم والاقلاع والاستغفار لان الجماع في نهار رمضان منكر عظيم لا يجوز من كل لمن يلزمه الصوم. كل صائم يجب عليه الامساك. عن الاكل والشرب وعن الجماع. والجماع اخطر لان فيه كفارة - [00:18:22](#)

بخلاف الاكل والشرب فانه لا كفارة فيه ولكل يأثم. اذا تعمد الاكل او الشرب والجماع فانه يأثم. لكن فيما يتعلق ويجب التوبة الى الله عز وجل. ولكن فيما يتعلق بالجماع هناك كفارة. جاءت في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم وهو - [00:18:42](#)

ان الرجل اذا جامع في نهار رمضان وكذلك المرأة اذا كانت مطاوعة له زوجته او مآمته كانت مطاوعة له فانه يجب على كل منهما قضاء ذلك اليوم الذي افسده بالجماع. ويجب عليهما الكفارة التي هي عتق رقبة. فان لم يجد - [00:19:02](#)

اه انتقل الى الصيام متتابعين فان لم يجد انتقل الى اطعام ستين مسكينا وهذا يجب هذه الكفارة تجب على رجل وتجب على المرأة ايضا اذا كانت مطاوعة. اما اذا كانت المرأة غير مطاوعة وانها مكرهة فان صومها صحيح. وكذلك - [00:19:22](#)

كفارة نعم. من جامع في نهار رمضان جهلا منه وهو ممن يجب عليه الصيام فقد اختلف اهل العلم علمي في شأنه والاحوط له الكفارة من اجل تفريطه وعدم سؤاله عما يحرم عليه. وهذا من فعل ذلك جهلا - [00:19:42](#)

فان الاحوط في حقه الكفارة لانه مفرط لانه لم يسأل عما يجب عليه في صيامه. نعم. كل يوم من حصل فيه الجماع فعنه كفارة

واحدة. الجماع اذا حصل في يوم واحد وتكرر فيه كفارة واحدة لان الذي فسد - [00:20:02](#)

يوم واحد لان الصيام فسد. في ذلك اليوم فاذا فعله اكثر من مرة فليس فيه الا كفارة واحدة. ليس فيه الا كفارة واحدة. اما اذا كان آآ حصل في ايام فان كل يوم آآ افسد صيامه يجب عليه كفارة - [00:20:22](#)

كل يوم افسد فيه صيامه عليه كفارة. وان كانت الجماع تكرر في يوم واحد ليس فيه الا كفارة واحدة. نعم. الجماعات المتعددة في

يوم واحد يكفي عنها كفارة واحدة. اذا لم يحفظ عدد الايام التي حصل فيها الجماع - [00:20:42](#)

فيعمل بالاحوط وهو الاخذ بالاكتر. فاذا شك هل هي ثلاثة ايام او اربعة فاجعلها اربعة وهكذا لكن لا يتأكد عليه الا الشيء الذي يجزم به. الانسان اذا جامع في ايام رمضان وافسد - [00:21:02](#)

صومه فيها وكان غير جازم بعددها فانه يبني على الاحوط يعني بمعنى اذا كان تردد هو بين لانه ثلاثة او اربعة ما هو جائزة. فالاحوط انه يجعلها اربعة. يعني يعتبرها اربعة لان هذا هو الذي يتحقق به براء ذمته - [00:21:22](#)

هذا هو الذي يتحقق به براء ذمته يحكونها الشيء الذي آآ الذي هو الاكثر منهما. وان اقتصر على الثلاثة التي اه فانه لا يلزمه الا الا هي لان لانه اه يعني لم يتيقن - [00:21:42](#)

ان ان عليه اكثر من ثلاثة. نعم. لان الثلاثة نجوم بها والزائد مشكوك فيه. نعم. اليوم المشكوك فيه لا يجب عنه لان الاصل براءة الذمة.

نعم. ان كانت الزوجة مكرهة اي لم تستطع منعه فليس - [00:22:02](#)

كفارة ولا قضاء لان المكروه لا فعل له. نعم. المريض والمسافر يباح لهما الفطر وغيره المسافر الذي هو في سفر وعلى سفر يباح له سائر المفطرات الاكل والشرب والجماع لكن كما سبق ان عرفنا فيما يتعلق بالاكل والشرب ليس له ان يأكل يعني امام الناس يعني في اذا كان يعني في بلد وكان - [00:22:22](#)

في سفر لم كان جازما على انه يبقى يوم او يومين او ثلاثة فان هذا يعتبر مسافرا. اما اذا كان دخل البلد وهو جازم على ان يبقى فيه اربعة ايام فاكتر فان هذا حكم حكم المقيمين وعليه ان يمك من اول يوم يصل فيه الى البلد لانه يعتبر - [00:22:52](#) مقيما. نعم. باب ما يكره وما يستحب. والله تعالى اعلم صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم اللهم الصواب وفقكم للحق نفعا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - [00:23:12](#)

امين. يقول السائل هل يشترط هذا الترتيب في كفارة الجماع العتق فان لم يستطع فالصيام فان لم يستطع ضعف الاطعام؟ نعم هذا جاء في الحديث. لانه جاء في الظهار في القرآن. وجاء في السنة وجاء في الجماعة في السنة - [00:23:32](#) الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. لابد من هذا في كفارة الظهار بنص القرآن. وفي كفارة الجماعة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. ما حكم من سافر ليجامع؟ هذا لا يجوز. ليس الانسان - [00:23:52](#) انا يعني اه اه يسافر للترخص فان ذلك غير سائر وانما يسافر للحاجة. اما كون الانسان يسافر من اجل ان الجامع ومن يجي ياكل ويشرب هذا متلاعب. ما حكم خلوة اصحاب المكاتب والمحلات التجارية - [00:24:12](#) مع النساء الاجنبيات وكيف يتفادى ذلك؟ لا يجوز لرجل ان يخلو بامرأة في اي مكان امرأة اجنبية لا يجوز له ان يخلو فيها لا في دكان او في ولا في آآ يعني مستشفى ولا في بيت ولا في اي - [00:24:32](#)

في مكان وكذلك في سيارة كل ذلك غير صحيح لا يجوز لرجل ان يخلو بامرأة اجنبية. نعم. يقول اذا الهلال واكملنا عدة شعبان ثم صمنا رمضان ثم بعد ذلك ظهر هلال شوال بعد اليوم الثامن والعشرين - [00:24:52](#) هل يقضى اليوم الاول الذي افطر من رمضان؟ نعم يجب ان يقضى. لان لان الشهر ما يقل عن تسعة وعشرين. فاذا هم الهلال في اول شهر والناس اكملوا العدة ولكنه تبين بعد ذلك عن رؤي يعني هلال شوال بعد ان صاموا ثمانية - [00:25:12](#) فانه يتبين بانهم افطروا يوما متقدما في اول الشهر وعليهم قضاء ذلك اليوم لان الشهر لا ينقص عن وعشرين. لا ينقصك؟ نعم؟ الشهر لا ينقص عن لا ينقص عن تسعين. لا ينقص عن السعوديين ولا يزيد عن ثلاثين. نعم - [00:25:32](#) احسن الله اليك ما هي صفة رفع اليدين في الدعاء؟ كدعاء القنوت مثلا يرفع يديه يرفع يديه يعني هكذا يرفعهما سواء كان اماما او مأموما. يعني تفريج بين اليدين يعني سواء نتصل بهم او فرق بينهم في حالة الاستسقاء في دعاء القنوت هل يغير صفة او يبقى على هذه الصفة - [00:25:52](#)

انه جاء ما يدل على ان على انه في حال الاستسقاء انه آآ يغير صفة وان الصفة تختلف وذلك بان يرفع يعني يجعل بطونها الى الارض فاذا فعل ذلك في الاستسقاء سواء في الكسوف في القنوت او في الجمعة او في آآ - [00:26:22](#) او في خطبة المستشفى. رجل مقيم بالمدينة اعتمر وادى كلها غير انه لم يحلق ولم يقصر. رجع الى المدينة ونزع ثياب الاحرام ولبس ثيابه العادية قبل ان يحلق فماذا عليه الان؟ عليه انه يرجع الى الى الى احرامه ويحلق وليس عليه شيء الا ان يكون عنده زوجة - [00:26:42](#)

وجامعها فان عليه فدية. وهي شاة. نعم. موظف في الدولة يعطى له اجر ملحق حق مضاف الى راتبه الشهري. وهذا الاجر هو حاصل ما جمع من العقوبات المفروضة على التجار - [00:27:12](#) ايش؟ موظف في الدولة يعطى له اجر ملحق مضاف الى راتبه الشهري. وهذا الاجر هو حاصل ما جمع من عقوبات المفروضة على حاصل ما جمع وجمع من العقوبات على المفروضة المفروضة تجر كانه هو الذي يجمع هذه العقوبات - [00:27:32](#) فله رأس فله نسبة. هكذا يعملون الان يعني يجمع ويعطى نسبة؟ اي نعم. هذا ما هذا لا يجوز. لا يجوز ان يعني هذه الغرام هذه

الاشياء التي تؤخذ على التجار من الضرايب. يعني هي هي ظلم. وسماها قال عقوبات - 00:27:52

على التجار وكذلك يعني اذا اذا حصل عقوبات يعني آآ يعني مهيب صحيحة يعني قد تكون فيها ظلم لانها ورد العقوبات هي عقوبات المالية ورد ما يدل عليها لكن يعني كون الناس ما يتقيدون بشرع وليس عقوباتهم مبنية على شرع لا شك ان هذه ظلم - 00:28:12
وليس الانسان ان يفعل ذلك ولا ان يأخذ آآ شيئا من ذلك لان هذه من السحت. اسأل الله اليكم ما حكم ذبح شاة في رمضان صدقة للوالدين. ويسمونها ذكيرة. ذكيرة! هكذا بالذال. ما ادري ايش معنى هالكلام هذا - 00:28:32

لكن كل انسان يتصدق عن والديه بان في رمضان او في غير رمضان بان آآ يطعم آآ طعام او يذبح شاة ويقسم لحمها على الفقراء والمساكين وهو صدقة عن الوالدين لا بأس بذلك. تخصيص رمضان - 00:28:52

وهل هو الشهر الذي يعني الاعمال فيه افضل؟ لو فعل ذلك في رمضان ما في بأس. لان رمضان آآ افضل الشهور فاذا فعل ذلك في رمضان فان ذلك لا بأس به. اذا قام معتمر بعمره عن ابيه المتوفى - 00:29:12

فهل يصل اليه من اجلها شيء؟ اعني المعتمر؟ نعم الانسان الذي يعتمر عن غيره متطوعا متبرعا فان العمرة للمعتمر عنه هو الذي اعتمر هو مأجور على ذلك. هو مأجور له اجر على ذلك. مثل ما قال الرسول صلى الله عليه وسلم للمرأة - 00:29:32

التي كان معها صبي وقالت لهذا حج؟ قال نعم ولك اجر. يعني هو له حج. لان الحج للحاج. ولو كان والذي حججه له اجر على تحقيقه. احسن الله اليكم ما حكم اجهزة الهاتف المحمول - 00:29:52

المحتوية على مصحف هل تأخذ حكم المصحف؟ لا ما تأخذ حكم المصحف. لا تأخذ حكم المصحف. لا يقال ان الإنسان معه جوال فيه سجل ايات لا يقال انه مع مصحف وانه يعني لا يمس قرآن لا يمس يمسه الا وهو طاهر ليس حكمه حكم مصحف. او الدخول به الى دورات المياه - 00:30:12

لا يؤثر لانها غير موجودة. الا يعني عند الاستدعاء. نعم. يقول اقوم بزيارة قبر بعد ان اسلم على اهل القبور بما ورد في السنة. فاقف امام القبر وادعو له. ثم لسائر الاموات للمسلمين. فهل - 00:30:32

هذا الفعل مشروع؟ نعم الانسان يجوز له ان يسلم سلاما عاما على الاموات اذا دخل المقابر يسلم على اهل القبور جميعا وله وان يخص احدا يعني يعرفه سواء كان يعني اباه او امه او قريبه ويقف عليه ويسلم عليه ويدعو له فلا بأس بذلك - 00:30:52
وهل هناك ايام ينهى عنها زيارة للمقابر مثل يوم العيد؟ نعم تخصيص يعني هذا العمل مثل يوم عيد او في جمعة يعني ليس الانسان ان يعمل شيئا يخصها في وقت معين. يخصها بوقت معين يعني لم يأتي شيئا يدل - 00:31:12

على فضيلة تخصيص آآ في ذلك اليوم. نعم. رجل عليه كفارة يمين فاطعم عن ذلك لكنه بالغ في اخراجها اكثر مما ورد في القرآن من اوسط ما تطعمون فاطعم احسن من ذلك. هل يصح؟ ابدأ - 00:31:32

جزاه الله خير اقول الواجب عليه الوسط وان اتى بشيء زائد آآ فهو احسن وافضل وجائز هذا مثل مثل قضية الزكاة زكاة الاموال يعني الانسان اذا فاكتر من السن الذي يعني عليه السن الذي عليه بان سني عليه يعني اقل يعني او انه يعني من النوع الوسط يعني يجب - 00:31:52

فعليه في الوسط فاعطى من الجيد والاحسن هذا هذا شيء طيب. لكن لا لا يلزم يؤخذ منها اكثر من الواجب. لكن اذا هو تبرع بالواجب وفعل الواجب بتلقاء نفسه. وكان الواجب عليه الوسط فعطى السمين. او كان عليه سن صغير - 00:32:22

عطى سنا اكبر برغبته واختياره هذا جهاز ما فيه شيء ما في شيء. هذا هذا من احسن الاعمال. لن تنال البر حتى تنفقوا مما تحبون ما حكم الاذان في اذن المولود بعد الولادة؟ ورد ورد في السنة ما يدل على ذلك وبعض اهل العلم قال ان - 00:32:42

في يعني شيء من الكلام ان فيه يعني في نفس الحديث اذا اذن لا بأس بذلك. شخص احرم بالعمرة ولما وصل الى مكة اصابه مرض فطاف شوطا واحدا ولم يستطع الاتمام فاماذا عليه - 00:33:02

من دخل في نسك فيجب عليه اتمامه. ولا يجوز له ان يتركه دون اتمام. وهذا الرجل ان كان قد اه ان حبسني حابس محله حيث حبستني واصابه مرض واصابه يعني من يعني شيئا من الاتمام - 00:33:22

فانه معذور لكن مثل هذا يعني الانسان الذي لم يستطع يستطع راكب يعني في حل وهو انه اذا لم يستطع يمشي يستطيع يطوفه راكب محمول. يعني بالعربات. ها. يقول اذا نويت عمرة عن غيري فهل - [00:33:42](#)

عند الاهلال بالعمرة والدخول في الاحرام؟ نعم يعني اولا تنوير في قلبك وان تلفظت بلسانك قلت لبيك عمرة لابي قدك عمرته لامي لبيك عمرة لفلان لا بأس بذلك. لان النبي صلى الله عليه وسلم سمع الرجل يقول لبيك عن شبرمة. فقال ومن شبرمن؟ قال قريب لي - [00:34:02](#)

قل لي او قريب قال حجت عن نفسك؟ قال لا. قال حج عن نفسك وحج عن شبرمة. فكونه يسمي يعني الشخص الذي حج عنه واعتمر عنه لا بأس بذلك وان نوى في قلبه فانه كافي. سائل يقول عندنا امام اذا اراد ان يصعد المنبر لخطبة - [00:34:22](#)

جمعة يقول انا استأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الصعود والقاء الخطبة. يقول هذه اللفظة شركية انفقت بدعية اذا كان اذا كان يعني اه اه قال ذلك مخبرا انه استأذن النبي استأذن النبي في ان يصعد فان هذا - [00:34:42](#)

من الشرك لان لانه اه طلب من الاموات يعني شيئا لا يجوز لا يطلب منه. الاموات يدعى لهم ولا يدعون. لا يستأذنون في شيء ولا يطلب منهم شيء وانما يطلب من الله لهم. الدعاء يدعى لهم. الاموات يدعى لهم ولا يدعون. ولا - [00:35:02](#)

منهم شيء وانما يطلب من الله ولا يطلب منهم لان آآ الدعاء والعبادة هي خاصة بالله عز وجل. وكون الانسان يعني يستأذن يقول اني استأذنت الرسول او اني اه استأذنتك يا رسول الله اني افعل كذا وكذا لا شك ان هذا من الشر - [00:35:22](#)

الله اليك يقول انا كثير السهو في في الصلاة مع اني اكثر من التركيز مع الامام فكيف العمل عليك انك تقبل على عبادتك وعلى صلاتك وتأتي بالامور المطلوبة كل شيء في وقته يعني تأتي بمتابعة الامام اذا كنت - [00:35:42](#)

عموما تسمع القرآن وان كان سرية انت تقرأ القرآن ومع الركوع تأتي بادوية الركوع وبعد بعد الرفع تأتي بادعية بعد الرفع وفي السجود تأتي بكذا تقبل على صلاتك وتحرص على انك تؤدي ما هو مطلوب واذا حصل لك اه يعني ان اه اه سهوت - [00:36:02](#)

او غفلت بعض هذا ليس عليك شيء اذا كنت اتيت بما هو مطلوب منك. نعم. يقول نحن قادمون من دولة عربية لاداء العمرة ومعنا امرأة ضريرة ومحرمها اخوها ولكن عند حدود دولتنا منعه من الخروج لاداء العمرة - [00:36:22](#)

اخذنا اخته العمياء معنا رحمة بها ومعنا مجموعة نساء هي واحد منهم ويوجد احد الاخوة من الرجال قال يقودها فما حكم ذلك؟ وما توجيهه؟ اولا يعني كان يعني عليها عندما منع محرما ان تبقى معك - [00:36:42](#)

ان تبقى معه ما دام ان المحرم الذي معها منع وهي معه فانها ايضا تقف يعني لا تستمر في السفر يعني لانها لا تسافر محرم لان قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر الى محرم. فهذا المحرم الذي منع من السفر هي ايضا تمتنع من - [00:37:02](#)

تبعها له لان لا تكون سافرت بدون محرم. لكنها اذا وجد منها ذلك فعمرتها صحيحة ولكنها ائمة بسفرها بدون محرم العمرة تفصح منها لان لان المحرم شرط للوجوب وليس شرطا للصحة فلو سافرت المرأة للحج - [00:37:22](#)

محرم فان حجها صحيح وعمرتها صحيحة ولكنها ائمة لكونها عصت في السفر بدون محرم. لا شك انها اه يعني اه عصت في هذا. واه كونها تكون مع النساء كونها تكون مع النساء تكون بين النساء وتساعد النساء هذا هو الذي ينبغي. اما بالنسبة للرجل فلا يلمسها وانما - [00:37:42](#)

ما عليه ان يجعلها مع نساء يعني قدرات يساعدها ويأخذن بيدها نعم. يقول بالنسبة يقرأ الامام الفاتحة يقوم بعض المأمومين بقول استعنت بالله او يا رحمن يا رحيم هل هذا القول جائز؟ لا - [00:38:12](#)

ليس الانسان الا ان يسمع فقط وليس له ان يقول استعنا بالله الرحمن الرحيم يعني يسأل الرحمة عن هذا ما جاء في السنة شيئا يدل على هذا. وانما عليه ان يستمع ويقول في الآخر امين. نعم. رجل صلى خلف - [00:38:32](#)

الاول قائما بدون سجود لضيق المكان. مع انه يوجد اماكن اخرى في الساحة او في الصفوف الاخيرة من المسجد. فما حكم صلاته؟ صلاته لا تصح لا يجوز له ذلك. الانسان اذا كان يعني اه اه فيه زحام وكذا لا يصلي وهو - [00:38:52](#)

وانما يعني ينتظر حتى يزول الزحام ويصلي وهو جالس ولو فاتته الصلاة مع الامام. واما اذا كان آآ الانسان يعني آآ جاء الى مكان

وحصل فيه ازدحام مع انه يعني موجودا - 00:39:12

لا شك ان هذا كما قلت ليس للانسان ان يصلي وهو قائم فقط بسبب الزحام. نعم. يقول لنا مزرعة تبعد عن المدينة مئة كيلو متر تقريبا ونذهب لها ثم نعود في اليوم نفسه. فهل لنا الفطر في نهار رمضان - 00:39:32

الانسان يعني آآ المسافرين هذه مسافة سفر لكن في هذا الزمان يعني كما هو معلوم وسائل الراحة الان المسافرين يعني كما ذكرنا في درس مضى انشق عليه الصيام في السفر افطر وان لم يشق عليه فانه يصوم - 00:39:52

لانه بذلك يؤدي الفرض الذي عليه. ولا تبقى ذمته مشغولة يحتاج الى انه يعني يقضي. واذا كان هذا شأنهم معناها طول السنة وهم يروحون يجون معناها انهم دائما مسافرين متى يقضوا؟ فاذا عليه انه يمك مع الناس وان وان يصوم - 00:40:12

والا يعني يفطر لكن مسافة مسافة مئة كيلو وهي مسافة قصر لكن كما قلنا ان الانسان يحرص على ان يؤدي الدين والا يحمل نفسه دين وانما يؤدي الفرض مع الناس لا سيما مع انه لا يوجد مشقة في الغالب - 00:40:32

متى يوجد المشقة في السفر؟ لكن مثل هذه السفر يروح مئة كيلو او اكثر ما في. بل يمشي الانسان كيلوات كثيرة في سيارة مكيفة. كانه جالس في غرفة مكيفة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه. جزاكم الله خيرا سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 00:40:52

- 00:41:12